دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر

إعداد

حسين عبد المطلب الأسرج

قطاع سياسات تنمية صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الآراء الواردة تعبر عن رأى الباحث ولا تعكس بالضرورة آراء المكان الذى ينتمى اليه

مقدمة

يلعب القطاع الصناعي دوراً هاماً في اقتصاديات جميع دول العالم حيث أن هذا القطاع يعتبر من القطاعات الهامة والتي تساهم مساهمة فعالة في الناتج المحلي الإجمالي، ومن هنا فإن دعم القطاع الصناعي والارتقاء بمستوى الصناعات الموجودة يجب أن يكون من الأهداف الأساسية لأية سياسة تنموية شاملة، لاسيما وأن هذا القطاع له وزن نسبي كبير بين القطاعات الاقتصادية. ويأتي قطاع الصناعة في مقدمة القطاعات الاقتصادية من حيث المساهمة في الاقتصاد القومي، فخلال عام 2011/2010 ساهم قطاع الصناعة التحويلية بما نسبته 17.1% في الناتج المحلي الإجمالي، ويستوعب هذا القطاع نحو 3.0 مليون فرد من إجمالي قوة العمل أي يُساهم القطاع الصناعي في مصر في تشغيل حوالي 21.14% من قوة العمل. أما عن هيكل القطاع الصناعي في مصر، فتحتل الصناعات التحويلية النصيب الأكبر من الاستثمارات الكلية، حيث يعتبر هذه الصناعات هي المحفز للنمو الاقتصادي، لأنها تتسم بارتفاع الإنتاجية والقدرة التشغيلية والتسويقية. وتتركز أهم الصناعات المصرية في صناعة الغزل والنسيج (السجاد والمفروشات) والملابس الجاهزة والمنتجات الغذائية والمشروبات، وصناعة الحديد والصلب والألومنيوم، والصناعات البترولية، والمنتجات المعدنية والهندسية ومنتجات الأسمدة والمنتجات الكيماوية والدوائية ومنتجات مواد البناء والأسمنت والفوسفات.

ويتميز هيكل قطاع الصناعة بالتركيز الواضح على المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، حيث يمثِّل قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة قطاعا بالغ الأهمية، وصاحب أولوية كبيرة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأيّة دولة في العالم حاليا.وتتكوّن النسبة الأكبر من الوحدات الإنتاجية بالاقتصاد المصري من هذه المشروعات التي يمكن أن تلعب دورا هاما في خلق فرص عمل جديدة، واستيعاب الأعداد الكبيرة المتزايدة التي تلتحق بسوق العمل المصري عاما تلو الآخر، بالإضافة إلى تحفيز النمو الاقتصادي والإسراع بمعدّلاته، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر. ولتلك المشروعات النصيب الأكبر من الوحدات الاقتصادية والإنتاجية بالاقتصاد المصري، كما أنها المسئولة عن توظيف أعداد كبيرة من العمالة.فهى تساهم بحوالى 75 في المئة من مجموع العمالة وحوالي 80 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي. ومع ذلك ،فان مساهمتها في تكوين رأس المال لا تتجاوز 10 في المئة بسبب القيود المالية التي تواجهها.[1]و بناء على نتائج مسح سوق العمل فى مصر لعام 2006 ، فإن عدد الأعمال التى يعمل بها أقل من 50 عاملً قد

[1] فنحو 6 في المئة فقط من القروض المصرفية تم منحها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ، بينما حوالى 92 في المئة من طلبات القروض المقدمة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد تم رفضها. ويمكن أن يعزى هذا إلى عدة أسباب مثل ؛ عدم وجود سجلات تاريخية متينة لهذه المشروعات وعدم وجود نظم محاسبية بها التنبؤ بها ؛ وارتفاع مستوى المخاطر الناجمة عن اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة.راجع:
Mohammed Omran, Access to Finance for SMEs through the Stock Exchange in Egypt: Conceptual Framework and Policy Implications, CASE Occasional Papers No.3, the Cairo and Alexandria Stock. June 2008,p3

زادت بمعدل سنوي يقدر ب 4.7 % فى خلال الفترة من 1998- 2006 و طبقاً لإحصاء المنشات لعام 2006 كان هناك 2.4 مليون منشأة متناهية الصغر يعمل بها اقل من عشرة عمال و يعمل بها 5.2 مليون و هناك ايضا 39 ألف منشأة آخرى خاصة يعمل بها من 10 الى 49 عامل.[1]وللمشروعات الصغيرة والمتوسطة الخاصة دور في الحفاظ على الطابع الصناعي المحلي ومنافسة الإنتاج الأجنبي حيث أنه في ظل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة وحرية التجارة فإنه يجب ترقية الإنتاج المحلي عن طريق مراقبة الجودة التي تبقى الضمان الأول والوحيد لقدرة المنتجات المحلية على منافسة المنتجات الأجنبية وكذالك عن طريق تفعيل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخاصة الصناعية منها لأنها تضمن المحافظة على الطابع الصناعي الوطني والمحلي أمام المنتجات الاجنبية.وقد اسفرت تجربة المشروعات الصغيرة في مصر والتي توليها الحكومة اهتماما متزايدا عن ان القائمين علي هذه المشروعات يفتقدون الكثير من الخبرات التسويقية والتصديرية الامر الذي ادي الي تراكم المخزون وتضخم اعباء التمويل وبالتالي افلس الكثيرون وتعثرت مشروعاتهم وخرجت من السوق خاصة فى ظل أحداث ثورة 25 يناير 2011 المجيدة.

ويهدف هذا البحث باستخدام المنهج الاستقرائى التحليلى والوصفى،بالاضافة الى المنهج الاحصائى ، لدراسة وتحليل دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر ، وذلك من خلال التعرف على أهم ملامح قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة فى مصر ،ووضع المشروعات الصغيرة فى الهيكل الصناعى المصرى ،واهم العقبات التى تواجه قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة فى مصر ، وأخيرا التوصية بأهم السياسات الواجب إتباعها لتعزيز مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر.

أولا: ملامح قطاع المشروعات الصغيرة و المتوسطة فى مصر

ا- تعريف المشروعات الصغيرة

اتجهت الحكومة المصرية نحو تدعيم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والعمل على تعزيز وتطوير قدراته التنافسية في إطار جهودها للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.

ويتوقع للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تكون قاطرة للنمو الاقتصادي في مصر خلال العقود القادمة، وأن تساهم في توفير العديد من فرص العمل اللازمة للزيادة السكانية المطردة، إلى جانب مساهمتها بنصيب كبير في إجمالي القيمة المضافة وقيامها بتوفير السلع والخدمات بأسعار في متناول اليد لشريحة ضخمة من ذوى الدخل المحدود، وهى تعتبر وسيلة مفيدة لتوجيه المدخرات الصغيرة إلى الاستثمار، كما أنها قادرة على تدعيم التجديد والابتكار وإجراء التجارب التي تعتبر أساسية للتغيير الهيكلى من خلال ظهور مجموعة من رواد الأعمال ذوى الكفاءة والطموح والنشاط، وهى قادرة أيضا على لعب دور أكثر ايجابية في تنمية الصادرات وفي المساعدة على استحداث منتجات جديدة، وهى عند مستويات معينة من الإنتاجية يمكنها العمل كصناعات مغذية للمشروعات الصناعية الكبيرة، وبهذا يتم توفير النقد الأجنبي الذي ينفق على استيراد السلع الوسيطة أو الرأسمالية. كما أنها أيضا تعتبر بارومتر هام لمدى ما يتسم به

[1] راجع عرض تقديمى للدكتورة عالية المهدى متاح فى:

www.undp.org.eg/Portals/0/EHDR%20Page/Alia%20El%20Mahdi-Arabic.ppt

السوق من حيوية وحركة. وقد وضعت الحكومة المصرية إستراتيجية لخلق 550 ألف وظيفة جديدة سنويا حتى عام 2017، ومن المتوقّع أن يسهم قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة بنحو ثلثي هذا العدد من الوظائف الجديدة، بحيث تتولّد على الأقل 110 ألف وظيفة سنويا من خلال برامج الصندوق الاجتماعي للتنمية، الذي يُعتبر الجهة الأساسية المسئولة عن دعم قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في مصر.
وقد ظلت المشروعات الصغيرة فى مصر تعانى من عدم وجود تعريف واضح ومحدد لها نظرا لاختلاف النظرة إليها لدى كل من أجهزة التخطيط والتنفيذ والإحصاء والتمويل.وبصدور القانون رقم 141 لسنة 2004 والمسمى بقانون تنمية المنشآت الصغيرة،توفر الإطار القانونى المنظم لتلك المشروعات.وقد عرف القانون المشار إليه المنشآت الصغيرة بكل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو خدميا أو تجاريا لا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه ولا يجاوز مليون جنيه ولا يزيد عدد العاملين فيها عن خمسين عاملا.وفيما يتعلق بالمنشآت المتناهية الصغر فقد عرفها القانون بكل شركة أو منشأة فردية تمارس نشاطا اقتصاديا انتاجيا أو خدميا أو تجاريا ويقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه.ويلاحظ من التعريف السابق أن المشرع المصرى قد استخدم معيارى العمالة ورأس المال فى تعريف المشروعات الصغيرة،ولم يحدد هذا التصنيف المشروعات المتوسطة .ولا شك فى أن قانون تنمية المنشآت الصغيرة يعد خطوة هامة تهدف الى تنظيم وتنمية عمل المنشآت الصغيرة فى مصر بهدف رفع قدرتها التنافسية للمساهمة بصورة أكبر فى عملية التنمية.وفيما يلى عرض لأهم ما جاء بالقانون ثم التعرض لوضع المشروعات الصغيرة فى الهيكل الصناعى المصرى.

2- عرض لأهم ما جاء بالقانون رقم 141 لسنة 2004

نص قانون تنمية المنشآت الصغيرة رقم 141 لسنة 2004 على أن الصندوق الاجتماعى للتنمية[1] هو الجهة المختصة بالعمل على تنمية المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر وذلك بالتعاون مع الوزارات والهيئات العامة.وقد نصت المواد من الثالثة الى الخامسة على قيام

[1] أنشىء الصندوق الاجتماعى للتنمية بالقرار الجمهوري رقم 40 لعام 1991 بهدف تخفيف الآثار الجانبية لبرنامج الإصلاح الاقتصادى على محدودي الدخل من خلال خلق فرص عمل جديدة للحد من مشكلة البطالة والفقر.وتتكون موارد الصندوق من المنح والقروض التى تقدمها الحكومات والمؤسسات والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية،وأيضا من المبالغ التى يتم تخصيصها من الموازنة العامة للدولة. وهو مؤسسة شبه حكومية مسئولة عن التنسيق ما بين المشروعات الصغيرة، الوزارات، المؤسسات غير الحكومية و المؤسسات الأجنبية المانحة- ليكون المنسق الرئيسي بين تلك المشروعات والوزارات المعنية والجهات المانحة الأجنبية. ويوزع الصندوق ابتداءً أموال الائتمان التي تتيحها الجهات المانحة له بأسعار فائدة تفضيلية تتراوح ما بين 1% إلى 4% ثم يقرضها للمشروعات بسعر فائدة 7% بحيث يغطي الفرق التكاليف الإدارية والمخاطر، بالمقارنة مع سعر الإقراض الذي تطبقه البنوك والمقدر حالياً بحوالي 13%. ويقدم للمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة المقترضة خدمات متنوعة مثل دراسات الجدوى والمعلومات التسويقية والمخاطر وأسماء موردي الآلات. ولهذا الغرض، فهو يخصص حوالي نصف موارده لمؤسسة تنمية المشروعات الصغيرة. وأخيراً يعتزم الصندوق إنشاء صناديق في كل محافظة لمساعدة المشروعات في الحصول على التمويل، وكذلك صندوق لتأمين المشروعات ضد المخاطر المالية. وقد بلغت المبالغ المتاحة للصندوق حتى يناير 2004 نحو 5.7 مليار جنيه،فى حين بلغ ما ضخه الصندوق حتى نفس الفترة نحو 6.1 مليار جنيه(منها نحو 4.4 مليار من الجهات المانحة،ونحو 1.7 مليار عوائد دورانها)استفاد منها نحو 294 ألف مشروع وفرت نحو مليون فرصة عمل.راجع:
-البنك الأهلى المصرى، المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم 141 لسنة 2004 ،النشرة الاقتصادية،العدد الرابع ،المجلد السابع والخمسون، القاهرة ،2004،ص 79
- عالية المهدى متاح فى:
www.undp.org.eg/Portals/0/EHDR%20Page/Alia%20El%20Mahdi-Arabic.ppt

الصندوق الاجتماعى بإنشاء وحدات لخدمة المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى مكاتبه أو فروع الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بالمحافظات تضم مندوبين عن كافة المصالح المعنية لتولى كافة إجراءات التسجيل واستخراج التراخيص لتلك المشروعات خلال مدة لا تجاوز ثلاثين يوما.كما ينشأ فى كل محافظة صندوق أو أكثر لتمويل تلك المشروعات بقرار من المحافظ بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعى،وتتكون موارد تلك الصناديق من التمويل الذى يتاح لها من الصندوق الاجتماعى والهبات والمنح الأجنبية والاعتمادات التى تخصصها الدولة وما تخصصه المجالس الشعبية المحلية.

كما نصت المواد من السابعة الى التاسعة على قيام الصندوق الاجتماعى للتنمية بتقديم التمويل اللازم لتلك المشروعات وفقا للقواعد التى يحددها مجلس إدارته،فضلا عما يخصصه لصناديق تمويل المشروعات بالمحافظات،كما يحق له الحصول على التمويل اللازم من أسواق المال المحلية بالتنسيق مع وزارة المالية لإعادة استخدامها فى تمويل صناديق تمويل المشروعات بالمحافظات،كما ينشىء الصندوق بالتنسيق مع صناديق المحافظات نظاما لضمان مخاطر الائتمان التى تتعرض لها المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

وقد تضمنت المواد من العاشرة الى السابعة عشر الحوافز والتيسيرات التى أتاحها القانون لتلك المشروعات والتى من أهمها:

1. تخصيص نسبة لا تقل عن 10% من الأراضى الشاغرة المتاحة للاستثمار فى المناطق الصناعية والسياحية والمجتمعات العمرانية وأراضى الاستصلاح الزراعى لأنشطة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.
2. يحدد سعر بيع الأراضى سالفة الذكر فى حدود تكلفة توصيل المرافق لها،كما يجوز طلب حق الانتفاع بها بمقابل سنوى لا يزيد عن 50% من الثمن المقدر لها.
3. تحدد الجهات صاحبة الحق فى التصرف فى تلك الأراضى مندوبين عنها فى وحدات الصندوق الاجتماعى للتنمية يكون لهم صلاحية التعاقد واتخاذ إجراءات التسجيل والشهر.
4. تتعاقد الوزارات والهيئات ووحدات الإدارة المحلية التى تتعامل مع المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر لشراء نسبة لا تقل عن 10% من منتجات تلك المشروعات.
5. يسدد صاحب المشروع نسبة 1% من رأس المال المدفوع بحد أقصى خمسمائة جنيه للمشروعات الصغيرة ومائتين جنيه للمشروعات متناهية الصغر تحت حساب الرسوم ومقابل الخدمات التى تقدم من كافة الجهات الحكومية.
6. يقدم الصندوق الاجتماعى للتنمية بجانب التمويل اللازم للمشروعات العديد من الخدمات الأخرى والتى منها التعريف بفرص الاستثمار المتاحة،وتقديم دراسات جدوى للمشروعات،والتعريف بالمعارض المحلية والدولية.
7. يحدد مقابل شغل المشروعات لأماكن توزيع السلع التى تخصصها الأحياء بما لا يجاوز نصف المقابل المحدد لها.
8. لا يجوز إيقاف نشاط المنشأة إداريا إلا فى حالة ارتكاب مخالفة تستوجب الغلق،كما يشكل بقرار من المحافظ المختص لحنة دائمة يرأسها أحد رجال القضاء ويشترك فيها ممثل من الغرفة التجارية وآخر من الصندوق الاجتماعى للنظر فى التظلمات الخاصة بقرارات الإيقاف،كما تختص اللجنة بالفصل فى المنازعات التى قد تنشأ بين المنشأة والجهات المتعاملة معها.

وعلى الرغم مما سبق يلاحظ أنه لا يزال هناك بعض المعوقات التى تؤثر بالسلب على عمل

تلك المنشآت والتى من أهمها[1]:-

1. ارتفاع أسعار المواد الخام خاصة المواد المستوردة من الخارج،مما ينعكس بالسلب على جودة المنتجات نظرا لاضطرار أصحاب تلك المشروعات الى الاعتماد على خامات أقل جودة.
2. ارتفاع تكاليف النقل-فى بعض الأحيان-نظرا للبعد الجغرافي بين مناطق الإنتاج ومنافذ التسويق مما يزيد من تكلفة المنتج النهائي.
3. اعتماد غالبية المشروعات على معدات وآلات مستعملة ذات تكنولوجيا بسيطة مما ينعكس بالسلب على جودة المنتج النهائي.
4. يلزم قانون الضرائب الجديد كافة الوحدات الاقتصادية بمعايير المحاسبة المصرية كأساس للمحاسبة كما يلزمها بأن تلجأ الى مكتب للمحاسبة وهو ما يعد عبء على المشروعات الصغيرة من حيث التكلفة.
5. على الرغم من تقديم بعض البنوك التمويل اللازم لتلك المشروعات إلا أن العديد منها يحجم عن توفير التمويل أو يخصص نسبة ضئيلة من محفظة قروضه لتمويل تلك المشروعات،وهو الأمر الذى يعزى لعدة أسباب منها:ارتفاع نسبة المخاطر المالية فى إقراض هذه المشروعات نظرا لضعف قدرتها على مواجهة ضغوط السوق،ارتفاع التكلفة الإدارية للإقراض مما يؤثر على ربحية البنوك.
6. عدم توافر شبكة من تجار الجملة أو الشركات الكبرى لشراء منتجات تلك المشروعات،والاعتماد على التعامل المباشر بين المشروعات والمستهلك النهائي.

3- وضع المشروعات الصغيرة فى الهيكل الصناعى المصرى

يحتل قطاع الصناعة مرتبة متقدمة من حيث الأهمية بالنسبة للاقتصاد القومى فى مصر، فخلال عام 2011/2012ساهم قطاع الصناعة التحويلية بما نسبته 16.2% في الناتج المحلي الإجمالي، ويستوعب هذا القطاع نحو 3.0 مليون فرد من إجمالي قوة العمل أي يُساهم القطاع الصناعي في مصر في تشغيل حوالي 21.14% من قوة العمل.[2]

يتعرّض القطاع الصناعي لتحديات جديدة بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ في ظل اضطراب الأوضاع الأمنية والسياسية، وأهمها ما يلي:

- تراجع الأنشطة الإنتاجية مع تعثر عديدٍ من المصانع.
- الانخفاض المتواصل في التصنيف الائتماني لمصر، وأحدثها تخفيض مؤسسة "موديز" الدين السيادي بالعملات الأجنبية لمصر إلى CAA1 بدلاً من B3 في

[1] البنك الأهلى المصرى،المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم 141 لسنة 2004 ،مرجع سابق ،ص ص 82-83

[2] محسوبة من التقرير المالى الشهرى لوزارة المالية ،متاح فى :
http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/Reportes/2013/4/allparts.pdf,p12

٢٠١٣/٣/٢١ بسبب عدم استقرار الأوضاع السياسية، مما يرفع تكلفة الاقتراض من الخارج والتعاملات التجارية.

- عدم كفاية الموارد اللازمة لترفيق المناطق الصناعية.
- تفشي ظاهرة التهريب وإغراق الأسواق بمنتجات رديئة مما يضر بالصناعة الوطنية.
- فقدان عديدٍ من الأسواق التصديرية بسبب الاضطرابات الداخلية، وعدم انتظام العمل بالموانئ مما يعوق الجدول التصديري للشركات، وتخوّف المستوردين من عدم تلبية طلباتهم من المصانع المصرية.
- تراخي الجهاز المصرفي في توفير القروض والتسهيلات للمشروعات الصناعية، تخوّفاً من مشاكل التعثر المالي وعدم القدرة على السداد.
- زيادة الأعباء المالية على الشركات الصناعية في ظل المطالب الفئوية وارتفاع أسعار الطاقة ومستلزمات التشغيل الأخرى.

وبالرغم من تراجع أداء القطاع في السنوات الأخيرة، وانخفاض معدل نمو الناتج الصناعي إلى مستويات متدنّية إلا أنه مازال يشكّل المصدر الرئيسي للنمو، بنسبة مساهمة في حدود ١٥%، مما يضع القطاع الصناعي على قمة القطاعات الدافعة للنمو الاقتصادي.[1]

أما عن أصول القطاع الصناعي في مصر، فقد وصل عدد **المنشآت الصناعية المسجلة بالهيئة العامة للتنمية الصناعية موزعة طبقاً لمحافظات الجمهورية حتى 15-2-2012 -كما هو موضح في الجدول رقم (1) بنهاية البحث-** نحو 33046 منشأة ،يبلغ قيمة الإنتاج في هذه المنشآت 707410مليون جنيه، وتبلغ التكاليف الاستثمارية لهذه المنشآت حوالي 533999 مليون جنيه، بينما يبلغ حجم العمالة في هذه المنشآت نحو 1786727 عامل بإجمالي أجور بلغت 19532 مليون جنيه. [2]

وتتركز أهم الصناعات المصرية في صناعة الغزل والنسيج (السجاد والمفروشات) والملابس الجاهزة والمنتجات الغذائية والمشروبات، وصناعة الحديد والصلب والألومنيوم، والصناعات البترولية، والمنتجات المعدنية والهندسية ومنتجات الأسمدة والمنتجات الكيماوية والدوائية ومنتجات مواد البناء والأسمنت والفوسفات **-كما هو موضح في الجدول رقم (2) بنهاية البحث.**

كما يتميز هيكل قطاع الصناعة بالتركيز الواضح على المشروعات/ المنشآت متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، حيث يمثّل قطاع المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة قطاعا بالغ الأهمية، وصاحب أولوية كبيرة ضمن أولويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأيّة دولة في العالم حاليا. وتتكوَّن النسبة الأكبر من الوحدات الإنتاجية بالاقتصاد المصري من هذه

[1] راجع :مشروع خطة عام 2013-2014 ،متاح فى :
http://www.mopic.gov.eg/MopRep/part5_2013.pdf,p115
[2] بيانات الهيئة العامة للتنمية الصناعية.،متاح فى :http://www.ida.gov.eg/ehsa2eyaat_1.html تاريخ الرجوع 2013/5/27

المشروعات التي يمكن أن تلعب دورا هاما في خلق فرص عمل جديدة، واستيعاب الأعداد الكبيرة المتزايدة التي تلتحق بسوق العمل المصري عاما تلو الآخر، بالإضافة إلى تحفيز النمو الاقتصادي والإسراع بمعدَّلاته، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر.ولتلك المشروعات النصيب الأكبر من الوحدات الاقتصادية والإنتاجية بالاقتصاد المصري، كما أنها المسئولة عن توظيف أعداد كبيرة من العمالة. وقد أشار تقرير التنمية البشرية الخاص بمصر الصادر في عام 2008 أن المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة تمثّل 99% من القطاع الخاص غير الزراعي، وتساهم بنسبة 80% من الناتج المحلّي الإجمالي، بالإضافة إلى أنها توظّف 75% من العمالة في مصر .وبالاضافة الى علاقاته التشابكية القوية مع العديد من القطاعات الإنتاجية والخدمية الأخرى،علاوة على دوره فى تنمية التجارة الخارجية وتحسين ميزان المدفوعات.

ثانيا: - العقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة

قام الصندوق الاجتماعى للتنمية وبمشاركة قطاع تنمية سياسات صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة بعقد ثلاثة ملتقيات لقطاعات صناعات: الطباعة والتغليف، والنسجية والملابس، والأخشاب والأثاث. وتم عقد "18" ورشة عمل بواقع "6" لكل ملتقى، وتلك الورش هي: التشريعات والإجراءات، معوقات التنمية (الإدارة – الفنية – العمالة)، مدخلات الإنتاج، التمويل، التسويق، الصناعات المغذية.وناقشت كل ورشة عمل ثلاثة محاور: التعرف على الاحتياجات، التعرف على المشاكل والمعوقات والتحديات، وضع المقترحات وتوصيات الحلول والجهات المعنية باتخاذ الإجراء. وقد حضر الملتقيات "300" مشارك من 36 جهة. ونتج عن هذه الورش صياغة لأهم التحديات العامة التى تواجه قطاع الصناعات الصغيرة بالكامل وهى كما يلى:-.

أولا: التمويل

1. عدم الحصول على القدر الكافي من التمويل بما يتناسب مع متطلبات المشروعات.
2. كثرة وصعوبة الإجراءات المتبعة والمستندات المطلوبة عند الحصول على قروض.
3. ارتفاع نسبة مساهمة العملاء.
4. ارتفاع نسب الفائدة على القروض والتي تصل إلى 16% في بعض البنوك.
5. مغالاة بعض البنوك في طلب الضمانات خاصة الضمانات المالية والعينية والعقارية.
6. عدم تناسب الحد الأقصى للقرض الذي يمنحه الصندوق مع تكاليف المشروع الحالية.
7. عدم وجود نظم منح مشروع بدلاً من التمويل النقدي، يتم تمليكه بعد سداد القرض.
8. ضرورة تركيب الآلات للحصول على رخصة تشغيل النشاط والتي تتعارض مع طلبات مؤسسات التمويل بضرورة الحصول على الرخصة أولاً لإمكانية المنح.
9. عدم توفر دليل عن أماكن وشروط تمويل المشروعات الصغيرة وكيفيه الحصول عليه.
10. عدم كفاية منافذ التمويل، فعلى الرغم من وجود حوالي 50 بنك إلا أن أقل من 10 منهم تهتم بتمويل المشروعات الصغيرة كما أن الصندوق الاجتماعي للتنمية لا يملك سوى 30 فرع بالمحافظات، وتزداد المشكلة في

المحافظات الحدودية.

11. حرمان قطاع كبير من الاستفادة بقرار البنك المركزي بإعفاء البنوك من نسبة 14% الاحتياطي الإلزامي من قيمة القروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة بسبب أن القرار عرف تلك المشروعات بأن رأس مالها لا يقل عن 250 ألف جنيه وتتعامل بحجم مبيعات لا يقل عن مليون جنيه ولا يزيد عن عشرين مليون جنيه في السنة.
12. عدم الإقراض بنظم التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة بالرغم من نجاحها.
13. عدم إعطاء ميزة نسبية للمشروعات الصغيرة الصناعية بمنحها قروض بأسعار فائدة أقل وفترات سداد أطول.
14. عدم ترحيب البنوك بتمويل المشروعات الجديدة وخاصة المشروعات التكنولوجية**.**

ثانيا:التشريعات والإجراءات

1. عدم تناسب تعريف المشروعات الصغيرة (ألا يزيد رأس مالها عن مليون جنيه) مع الوضع الحالي حيث أن ذلك تم منذ 8 سنوات وحدثت متغيرات تتطلب تغير المفهوم.
2. صعوبة إجراءات التسجيل والترخيص والموافقات البيئية ومتطلبات السلامة المهنية والاشتراطات المساحية وارتفاع تكاليف تلك الإجراءات.
3. تعدد جهات التفتيش والرقابة مما يتسبب في تعطيل أصحاب ومشروعاتهم.
4. صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.
5. إلغاء ميزة الإعفاءات الضريبية على مشروعات الشراكة، وعدم منح إعفاءات للمشروعات الغير ممولة من الصندوق الاجتماعي.
6. صعوبة التصفية وخروج المشروعات من السوق، وخاصة في حالات الإفلاس.
7. الضغوط التأمينية على صاحب المشروع (15% لصاحب العمل، و40% للعامل).
8. تضخم حجم القطاع الغير رسمي بسبب عدم وجود تشريعات منظمة ولصعوبة التحويل للقطاع الرسمي بسبب الإجراءات والتكاليف والمحاسبات بأثر رجعي ومنافسته حيث يتحمل أية أعباء (تراخيص– ضرائب- تسجيل).
9. عدم تفعيل نسبة 10% من التوريدات للمناقصات الحكومية، وعدم الإعلان عن المناقصات المطروحة، و عدم قدرة المشروعات الصغيرة على دفع تأمين المناقصات.
10. زيادة الجمارك المفروضة على الواردات من مستلزمات الإنتاج على تلك المفروضة على المنتجات النهائية مما يسبب زيادة المنافسة ويدمر الصناعة الوطنية.
11. التلاعب بعض الأحيان في الفواتير المقدمة للجمارك مما يقلل تكلفة المنتج المستورد.
12. عدم الاهتمام بقوانين وسياسات الإغراق والتهريب لحماية المنتجات المصرية.

ثالثا:التسويق

1. عدم كفاية وجودة طرق نقل البضائع وارتفاع أسعار الشحن.
2. قلة عدد المعارض المدعمة وعدم وجود معارض دائمة بالمحافظات.

3. عدم كفاية عدد المعارض المقامة من خلال الصندوق الاجتماعي.
4. عدم توفر بيانات المعارض الداخلية والخارجية، وارتفاع أسعار الاشتراك بها.
5. عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير مع عدم وجود جهة متخصصة في تسويق منتجات الصناعات الصغيرة، وأخرى لتنمية صادراتها.
6. عدم وجود آلية من الدولة لمنح شهادات التصدير(Product Compliance).
7. عدم كفاءة المشروعات الصغيرة في التسعير.
8. اضطرار أصحاب الصناعات الصغيرة للدفع النقدي لشراء الخامات ومستلزمات الإنتاج وقيامهم بتحصيل قيمة مبيعاتهم بالآجل.
9. عدم توفير الخرائط الاستثمارية ودراسات السوق لتحديد الفجوات السوقية.

رابعا:معوقات التنمية:

1. عدم توفر العمالة الفنية الماهرة وارتفاع أجرها،وتسربها للعمل الذي يحقق عائد سريع.
2. ندرة العمالة العادية المستعدة لتلقي التدريب والعمل، وعزوف الخرجين الجدد خاصة من المؤهلات المتوسطة عن العمل بالمصانع.
3. عدم وجود جهة معلن عنها تختص بتوفير العمالة المدربة لأصحاب المصانع.
4. عدم وجود جهة أو نقابة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال وتقوم بتفعيل القوانين التي تنظم العلاقة بينهما.
5. عدم كفاية المؤسسات الجيدة لتدريب وتأهيل العمالة، وعدم توحيد الجهات المعنية بالتدريب للتعاون لرفع مستوى العمالة، وفي ذات الوقت عدم دراية أصحاب الصناعات الصغيرة بجهات التدريب وأماكنها وأنواع البرامج التدريبية التي تقدمها.
6. عدم وجود تجهيزات وأدوات وآلات حديثة لتدريب العمالة بمستوى جيد، وتهالك الآلات والمعدات المستخدمة وبالتالي عدم الاهتمام بالجزء العملي.
7. عدم توفر كفاءات من المدرسين والمدربين بالمدارس الفنية الصناعية وعدم مناسبة المناهج، والنظة السلبية لثقافة التعليم الفني عند أولياء الأمور، وعدم ترسيخ ثقافة العمل وسلوك المهنة واحترام واستغلال وقت العمل لصالح الإنتاج.
8. عدم توفر قاعدة بيانات للجهات الداعمة للمشروعات الصغيرة للخدمات غير المالية، وعدم وجود جهة إدارية واحدة تخدم أصحاب المشروعات الصغيرة القائمة أو الجديدة، وتقوم بتوفير المعلومات المجمعة لمن يرغب في إقامة مشروع صغير.
9. ندرة التدريب الإداري المدعم لأصحاب الصناعات الصغيرة.
10. ضعف البحوث والتطوير، وعدم التواصل بين المراكز البحثية والمصنعين والمناطق الصناعية، وقلة ميزانية البحث العلمي بالموازنة العامة للدولة، وفي ذات الوقت عدم كفاءة استخدام التمويل المتاح، وعدم مشاركة القطاع الخاص.
11. اختلاف طرق تصنيع المنتج الواحد وعدم تطبيق المواصفات القياسية في مراحل الإنتاج المختلفة مما ينتج عنه عدم مطابقة العديد من منتجات الصناعات الصغيرة لمواصفات الجودة المصرية، وعدم تفعيل الرقابة والإشراف على تطبيق المواصفات.
12. افتقار دراسات الجدوى للصناعات الصغيرة المطلوب تمويلها للدقة أو الجدية أو التكامل، وندرة المكاتب الاستشارية وبيوت الخبرة القادرة على إعدادها، بالإضافة لقصور المعلومات المطلوبة لإعداد الدراسات.
13. توقف الدعم الذي كان يقدم من مركز تحديث الصناعة لتحديث الآلات.
14. انخفاض مستوى ثقافة ريادة الأعمال عند فئات عديدة في المجتمع.

خامسا:مدخلات الإنتاج:

1. احتكار بعض التجار لجزء كبير من مواد الخام المحلية والمستوردة مما يتسبب في الارتفاع غير المبرر في أسعاره.
2. عدم القدرة على شراء الخامات بأسعار منافسة لضعف معدل الاستهلاك.

سادسا:الصناعات المغذية:

1. عدم ثقة المشروعات الكبيرة في اعتمادها على الصناعات المغذية المحلية لتوفر المنتجات المغذية المستوردة بأسعار أقل وعدم التزام المصانع الصغيرة بالجودة المطلوبة ولصعوبة وصول المشروعات الصغيرة للمنشآت الكبيرة لعدم وجود جهة متخصصة للتشبيك والربط وللتباعد الجغرافي بين أجزاء الصناعات المغذية والمكملة.
2. عدم توفر بيانات ومعلومات عن منتجي الصناعات المغذية.
3. صعوبة إصدار تراخيص لأنشطة جزئية حيث يصدر الترخيص بكامل النشاط.
4. ضعف المراكز الاستشارية المرتبطة بالصناعات المتخصصة، والمغالاة في أسعار الخدمات المقدمة منها.
5. عدم التخصص الصناعي والحرفي على مستوى المدن الصغيرة والقرى.

كما اعد الصندوق مجموعة من التوصيات لمواجهة تحديات تنمية المنشآت الصناعية الصغيرة مقسمة طبقاً للجهات المعنية بالتنفيذ (راجع الملحق رقم (1) بنهاية البحث)

وبالاضافة الى ماسبق ، **يواجه قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة عديد من العقبات التى تؤثر على الارتقاء بأدائه التصديرى، حيث** أشارت دراسة وزارة المالية التى أعدتها بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية بشأن تعزيز القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مصر،الى أن هناك إجماع من جانب المشروعات الصغيرة والمتوسطة على أن أهم العقبات التى تعوق أدائها التصديري تتمثل فى:-

أ- صعوبة الوصول الى قنوات التصدير:عبرت كل الشركات عن الحاجة الى وجود وكالة أو بيت متخصص فى التصدير ليكون مسئولا عن اتخاذ قرارات حول أماكن تسويق منتجات هذه الشركات الى الخارج،وكيفية تسويقها ومواعيد تسويقها.

ب- نقص الوعى التصديرى:اتفق المشاركون فى المناقشات التى أجريت مع أصحاب المشروعات من مختلف القطاعات فى القاهرة الكبرى،على أنهم غير ملمين بالمواصفات أو التعديلات المطلوبة فى المنتجات حتى يتسنى تسويقها دوليا.

ج- ارتفاع أسعار المدخلات:أرجع القائمون على المشروعات الصغيرة والمتوسطة فى بعض القطاعات) مثل صناعة الملابس والنسيج (عدم قدرتهم على التصدير أو المنافسة دوليا الى الارتفاع النسبي فى أسعار مدخلاتهم الإنتاجية،مما يفقدهم القدرة على المنافسة أمام منتجات العديد من الدول النامية مثل الهند وبنجلادش.

د- ندرة التمويل وصعوبة الحصول عليه:توافرت لعدد من الشركات فرص التصدير ولكنها لم تستطع أن تنتج على نطاق أوسع بسبب نقص التمويل.

ثالثا: تفعيل دورالمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى التنمية الصناعية لمصر

في البدايه يجدر التأكيد على أن هناك مجموعة من المغالطات حول دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي لابد من توضيحها خصوصًا في ظل المتغيرات الدولية التي تستدعي إعادة النظر بالمفاهيم القديمة.

المغالطة الأولى، تتمثل في النظر إلى المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمعزل عن الاستراتيجية الصناعية الشاملة، أو حتى من دون وجود أية استراتيجية صناعية شاملة، ومن دون ربط هذه المشروعات باحتياجات التنمية الصناعية التي تحددها هذه الاستراتيجية إن وجدت.

ويخشى من أن تؤدى المبالغة في التركيز على هذا القطاع إلى تهميش الاقتصاد، وأن تلعب دورًا

سلبيًا من حيث تبديدها لمقدرات البلد الاقتصادية.
فإنه لمن غير المنطقي اعتماد استراتيجيات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة قائمة بحد ذاتها، حسبما تدعو إليه منظمات الأمم المتحدة التي ترعى برامج مخصصة لمساعدة الحكومات في هذا الإطار، بل لابد من النظر إلى مسألة التنمية الصناعية برمتها في ضوء مجمل احتياجات التطوير الصناعي، وفي ضوء أولويات هذه الاحتياجات، ومدى توفر الموارد المناسبة لتحقيق الأهداف الصناعية، وتحقيق احتياجات تطوير هذه الموارد، فضلا عن مجالات النهوض والتقدم وفرص التعامل بكفاءة مع التحديات التي تفرزها المتغيرات الجديدة وأهمها ثورة المعلومات والاتصالات والتحرير التجاري، والتي نجم عنها تطور في مفهوم المزايا النسبية وتصاعد في التركيز على الكفاءة التنافسية. والمغالطة الثانية هي في وضع استراتيجيات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة من دون دراسة احتياجات الأسواق المحلية وأسواق التصدير المحتملة، ومن دون تحديد مجالات معينة توجد مزايا نسبية من إنتاجها وتتمتع بفرص مجدية لتوظيف الاستثمارات وتحظى بقدرة على التسويق بكفاءة تنافسية عالية.
والمغالطة الثالثة هي في اعتبار هذا القطاع قطاعًا دونيًا يحتل موقعًا متدنيًا في درجات سلم العمليات الصناعية.
وأخيرًا، استبعاد الجهات الممثلة للقطاع الخاص في وضع برامج التنمية الخاصة بهذا القطاع.
وحتى تؤتى السياسة الصناعية ثمارها يجب أن ترتكز إلى مجموعة من المبادئ منها ما يلي:
- 1- تقديم الدعم ومتابعة الأداء: يعد الدعم الحكومي لشركات القطاع الخاص ضرورياً من أجل توجيه أنشطة الاستثمار والأعمال التجارية إلى مجالات الصناعة ذات الأهمية الحاسمة بالنسبة إلى النمو الاقتصادي الطويل الأجل وتوليد فرص العمل.
على أن هذا الدعم لا ينبغي أن يكون بلا غاية. وينبغي التوقف عن تقديم هذا الدعم إذا لم يتحقق تحسن في الأداء - مثل إنتاج السلع التصديرية التنافسية - خلال فترة زمنية محددة.
2-المشاركة في اتخاذ القرار: يلاحظ في بعض الأحيان أن القرارات الحكومية المتعلقة بالسياسة الصناعية قد لا تتوافق مع الظروف العملية التي تعيشها الشركات المحلية ومنظمي المشاريع المحليين. فعلى سبيل المثال، قد لا يتوفر العاملون ذوو المهارات المناسبة؛ وقد لا يمكن الحصول على المواد الخام بأسعار تنافسية؛ كما أن الخدمات المصرفية والموارد المالية والتقنية قد لا تتوفر بصورة كافية أو ملائمة.
وللتعرف على ما يمكن تحقيقه، يلزم إجراء المزيد من المشاورات مع المصنعين أو المصنعين المحتملين.
ومن جهة أخرى، فإن البحوث التي تجريها الحكومة بشأن المجالات المحتملة لتحقيق التنمية الصناعية يمكن أن توفر معلومات مفيدة لمنظمي المشاريع تمكنهم من وضع يدهم على الفرص الجديدة.
وينبغي للسياسة الصناعية، أن تكون موجهة نحو تشجيع عمليات البحث التي يقوم بها القطاع الخاص لكي يتمكن من اكتشاف ما يمكن أن ينتجه بصورة تنافسية.
3- إزالة العقبات التي تعترض سبيل التنمية الصناعية: من خلال التشاور مع الشركات المحلية ومنظمي المشاريع المحليين والمستثمرين الخارجيين، يمكن على وجه الدقة تحديد الخطوات الضرورية لحفز التقدم الصناعي.
ولربما يصبح إدخال تحسينات على الهياكل الأساسية، مثل الطرق، والسكك الحديدية، وإمدادات الطاقة الكهربائية، بمثابة شروط حيوية مسبقة لتحقيق النمو في قطاعات من قبيل الصناعة التحويلية القائمة على كثافة اليد العاملة..
4- التقييم والمساءلة: ينبغي أن يخضع كل من السياسة الصناعية العامة والمشاريع المحددة في مجال الصناعة للتقييم والمساءلة بشكل دوري، وينبغي تعديل السياسات والمشاريع التي تعتبر قاصرة الأداء أو عاطلة، استناداً إلى المشاورات المكثفة مع الشركات المعنية، أو وقف العمل بها.

وفي الختام فإنه من الضروري التأكيد على أهمية وضع سياسات تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الإطار الأشمل الخاص بالسياسات الاقتصادية للدولة بصفة عامة والصناعية بصفة خاصه.

وفى هذا الخصوص هناك بعض المتطلبات الأساسية منها:

1. الاستمرار في نشر الفهم الواقعي للإمكانيات الاقتصادية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وإشراك جميع الجهات المعنية في ذلك، إذ يمكن للضغوط السياسية أن تؤدى إلى نتائج مدمرة بالنسبة لوضع سياسات هذه المشروعات.

ومن ثم فإن الفصل بين الوهم والحقيقة فيما يتعلق بمختلف الموضوعات المتصلة بهذه المشروعات بما في ذلك دورها في خلق الوظائف وتشغيل الشباب وحديثي التخرج وأيضا دورها في محاربة الفقر، يشكل مطلبا أساسيا لصياغة السياسات ووضعها بشكل سليم.

ويمكن لحملات التوعية العامة المخططة والمنفذة بشكل جيد أن تلعب دورا ايجابيا في هذا الصدد.

2. تجنب تسييس البرامج المتصلة بتنمية هذا القطاع، حيث ينبغي أن تركز هذه البرامج على تحقيق نتائج تنموية بدلا من تحقيق أرباح سياسية آنية.

إذ عادة ما يعرض التدخل السياسي اعتبارات الاحترافية والالتزام المهني والكفاءة للخطر، ويزيد من احتمال تعرض الموارد لسوء التخصيص والاستخدام.

3. المحافظة على التكامل الوثيق بين سياسات وبرامج تنمية هذه المشروعات وبين التوجه العام للسياسة الاقتصادية، حيث أنه في ظل الافتقار إلى هذا التكامل يوجد خطر من أن تكون المحصلة النهائية إطارا مفككا للسياسات لا يقدم النتائج المرجوة منه لخدمة هذا القطاع بشكل خاص وخدمة الاقتصاد بأكمله بوجه عام، وعلى ذلك فانه يجب إحداث نوع من التعديل على استراتيجيات التنمية الاقتصادية لاستيعاب قضية تنمية المشروعات الصغيرة ومختلف الخدمات والسياسات المطلوبة لتنمية هذه المشروعات.

4. زيادة فعالية تمثيل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومشاركتها في اتخاذ القرار، ينبغي بذل مزيد من الجهود لزيادة مساهمة المشروعات الصغيرة في صنع القرار، وأن يتم تشجيع هذه المشروعات على تشكيل منظمات لتمثيلها وأن يراعى صانعوا السياسات الاقتصادية إدراج هذه الهيئات التمثيلية في عملية صياغة السياسة الاقتصادية عموما، وفي تلك المتصلة بصياغة سياسات هذا القطاع خصوصا.

5. زيادة استقرار البنية المؤسسية وشفافيتها وإمكانية التنبؤ بتطوراتها، حيث يجب التأكيد على أنه بمجرد زيادة فعالية البنية المؤسسية وتنشيطها بما يسمح لها بتمثيل هذا القطاع بفاعلية بإدراجها هي ومخاوفها في عملية صنع القرار.

وينبغي أن تمنح هذه الآلية بعض الوقت كي تعمل بدون إعاقة، وكي تتشكل وتترسخ بالتالي في شكل نظام، وسيعطيها ذلك في المقابل مزيدا من المصداقية في عيون الجمهور ومختلف المنتفعين.

جدول رقم (1) إجمالى المصانع المسجلة بالهيئة موزعة على الأنشطة الصناعية

النشاط	عدد المنشآت	التكاليف الاستثمارية	قيمة الانتاج	عدد العمال	الاجور السنوية	متوسط اجر العامل	كثافة الأموال المستثمرة
انتاج نباتى و حيوانى	22	195	246	1783	10.5	0.006	0.11
إستخراج و تجهيز فحم	2	416	70	925	9.51	0.01	0.45
البترول و تكريره و منتجات الغاز الطبيعى	14	40205	30212	19417	407.51	0.021	2.07
إستخراج خامات المعادن	2	237	137	882	9.51	0.011	0.27
استغلال مناجم و محاجر	51	473	301	6431	53.16	0.008	0.07
مواد غذائية و مشروبات تبغ	6840	80594	147298	307237	3264.5	0.011	0.26
غزل و نسيج و ملابس و جلود	7150	43014	63475	499794	3330.75	0.007	0.09
الخشب و منتجاته	2790	4089	9660	38268	273.49	0.007	0.11
الورق و منتجاته و طباعة و نشر	1878	16268	16298	76747	695.01	0.009	0.21
كيماويات اساسية و منتجاتها	4167	94661	128613	234636	3821.45	0.016	0.4
مواد بناء و خزف و صينى و حراريات	2300	50975	43627	153258	1925.5	0.013	0.33
معدنية أساسية	668	89594	77674	82159	1644.75	0.02	1.09
صناعات هندسية و الكترونية و كهربائية	6451	73259	166403	332041	3725.9	0.011	0.22
صناعات تحويلية اخرى	592	2779	14880	9286	53.35	0.006	0.3
انتاج و توزيع كهرباء الانارة و القوى	34	36690	8419	20772	289.57	0.014	1.77
مراكز الخدمة و الصيانة	85	551	98	3091	17.78	0.006	0.18
الاجمالى	33046	533999	707410	1786727	19532	0.011	0.3

ملحوظة : (قيمة الانتاج - التكاليف الاستثمارية - الاجور) بالمليون جنيه

المصدر : الهيئة العامة للتنمية الصناعية – 15-2-2012

جدول رقم (2) المنشآت الصناعية المسجلة بالهيئة موزعةطبقاً لمحافظات الجمهورية

المحافظة	عدد المنشأت	قيمة الإنتاج	التكاليف الإستثمارية	عدد العمال	الأجور
القاهـــرة	8244	28099	20351	194367	1526
الاسكندريه	2788	89065	106226	232602	2515
بور ســعيد	340	13117	10059	42328	402
الســـويس	161	54029	42996	37683	915
حلوان	945	37648	23329	119003	2231
06-Oct	2514	114506	56571	210140	2242
دميـــاط	1069	9235	19409	17508	178
الدقهليـــه	1609	9614	6576	38513	351
الشرقيـــه	3910	130685	67301	253328	2444
القليوبيـــه	3514	67958	37214	243094	2179
كفر الشيخ	465	2731	2078	9414	72
الغربيـــه	2250	11830	8526	84715	694
المنوفيـــه	1010	39635	24133	67557	643
البحيـــره	745	11858	10043	54807	721
الاسماعيليه	244	6310	3220	29058	245
الجـــيزه	786	16085	9246	40169	410
بنى ســويف	217	7075	8968	10390	110
الفيـــوم	204	3432	2060	11478	120
المنيـــا	378	2422	2905	10153	81
أســـيوط	677	7627	7535	15653	276
ســـوهاج	399	1959	1971	8542	68
قنـــا	183	7293	44598	22716	325
أســـوان	191	4073	4035	14389	224
الاقصـــر	28	926	687	2152	338
البحر الاحمر	59	22706	4387	7445	61
الوادى الجديد	22	107	128	912	3
مطروح	19	190	596	996	21
شمال سيناء	66	1832	3134	3011	38
جنوب سيناء	9	5363	5715	4604	99
الإجمـــــــالى	33046	707410	533999	1786727	19532

ملحوظة : (قيمة الانتاج - التكاليف الاستثمارية - الاجور) بالمليون جنيه

المصدر : الهيئة العامة للتنمية الصناعية 15-02-2012

ملحق رقم (1)أهم التوصيات لمواجهة تحديات تنمية المنشآت الصناعية الصغيرة مقسمة طبقاً للجهات المعنية بالتنفيذ

أولاً: الصندوق الاجتماعي للتنمية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-1	عدم ترحيب البنوك بتمويل المشروعات الجديدة خاصة الإبتكارية والتكنولوجية.	إنشاء صندوق لتمويل المشروعات الابتكارية بنظم رأس المال المخاطر والمشاركة.	**مجلس إدارة الصندوق الاجتماعي**
1-1	ارتفاع نسب الفائدة على القروض والتي تصل إلى 16% في بعض البنوك، وعدم إعطاء ميزة نسبية للمشروعات الصناعية والتكنولوجية.	تشجيع إقامة الصناعات الصغيرة ذات القيمة المضافة العالية بمنحها قروض ميسرة بأسعار فائدة أقل 1–2% عن باقي المشروعات وفترات سداد تصل لسبع سنوات.	**لجنة الإدارة العليا القطاع المركزي للإتمان**
1-1	عدم توفر دليل عن أماكن وشروط تمويل المشروعات الصغيرة وكيفيه الحصول عليه.	إعداد وتوفير دليل بنظم وشروط وإجراءات تمويل المشروعات الصغيرة والجهات الممولة، والمستندات المطلوبة لكل جهة.	**القطاع المركزي للإتمان**
1-1	ارتفاع نسبة مساهمة العملاء في تمويل المشروعات.	تخفيض مساهمة العملاء خاصة للشباب أصحاب المشروعات الابتكارية والتكنولوجية والصناعية ذات القيمة المضافة والاعتماد على جدوى المشروع.	**القطاع المركزي للإتمان**
1-1	ضرورة تركيب الآلات للحصول على رخصة تشغيل النشاط والتي تتعارض مع طلبات مؤسسات التمويل بضرورة الحصول على الرخصة أولاً لإمكانية المنح.	منح قيمة القرض المخصص للآلات والمعدات فور الحصول على الموافقة المبدئية للجهة الإدارية ومنحه ترخيص مؤقت لشراءها وتركيبها، على أن يتم منح باقي مبلغ القرض والمخصص لرأس المال العامل فور الحصول على الترخيص النهائي.	**القطاع المركزي للإتمان**
1-1	عدم الإقراض بنظم التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة بالرغم من نجاحها.	التوسع في تمويل المشروعات الصغيرة بنظم التمويل الإسلامي	**القطاع المركزي للإتمان**
1-1	عدم الحصول على القدر الكافي من التمويل بما يتناسب مع متطلبات المشروع.	توفير التمويل المناسب طبقاً للاحتياج الفعلي لمتطلبات المشروع وتدفقاته النقدية بناءً على دراسة الجدوى.	**القطاع المركزي للإتمان والتنسيق مع البنوك**
1-1	كثرة وصعوبة الإجراءات المتبعة والمستندات المطلوبة عند الحصول على قروض.	تيسير وتبسيط إجراءات الحصول على القرض بالإعلان عن الشروط، وتخفيض عدد زيارات العملاء، وخفض المستندات المطلوبة للحد الأدنى الواجب استيفائه.	**القطاع المركزي للإتمان والتنسيق مع البنوك**
1-1	مغالاة بعض البنوك في طلب الضمانات خاصة الضمانات المالية والعينية والعقارية.	التنسيق لتوحيد الضمانات، وعدم طلب ضمانات مالية أوعقارية والتركيز على جدوى المشروع وجدية مقدمه. وبحث إنشاء صندوق لتوفير ضمان لمخاطر الائتمان لتنوع آليات وجهات التأمين على مخاطر ائتمان المشروعات الصغيرة.	**القطاع المركزي للإتمان والتنسيق مع البنوك**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-1	عدم كفاية منافذ التمويل، فعلى الرغم من وجود حوالي 50 بنك إلا أن أقل من 10 منهم تهتم بتمويل المشروعات الصغيرة كما أن الصندوق الاجتماعي للتنمية لا يملك سوى 30 فرع بالمحافظات، وتزداد المشكلة في المحافظات الحدودية.	التنسيق لزيادة عدد منافذ تمويل المشروعات الصغيرة، وقيام الصندوق بالتعاقد مع عدد أكبر من البنوك والجمعيات التعاونية والأهلية والمؤسسات القادرة، لتغطية عدد أكبر من المدن والقرى خاصة في المحافظات الحدودية.	**القطاع المركزي للإتمان والتنسيق مع البنوك**
1-1	عدم كفاية عدد المعارض المقامة من خلال الصندوق الاجتماعي للتنمية.	إقامة معرض شهري بسعر التكلفة لدعم وتشجيع منتجات المشروعات الصغيرة بالمعرض الدائم للمشروعات الصغيرة التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية.	**لجنة المعارض القطاع المركزي للخدمات غير المالية إدارة المعارض**
1-1	عدم كفاية وسائل وطرق التسويق	زيادة وتنوع التسويق والاهتمام بالتسويق الإلكتروني لمنتجات المشروعات الصغيرة وتحديث وتطوير الصفحة المعدة من قبل الصندوق الاجتماعي للتنمية لهذا الغرض.	**القطاع المركزي للخدمات غير المالية إدارة التسويق الإلكتروني**
1-1	عدم توفر قاعدة بيانات للجهات الداعمة للخدمات غير المالية للمشروعات الصغيرة، وعدم وجود جهة إدارية واحدة تخدم أصحاب تلك المشروعات القائمة أو الجديدة، وتقوم بتوفير المعلومات المجمعة لمن يرغب في إقامة مشروع صغير.	تنسيق الصندوق الاجتماعي مع وزارة الصناعة والوزارات ذات الصلة واتحاد الصناعات والغرف التجارية، وجهات تقديم الخدمات غير المالية من منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص والنقابات وإعداد قاعدة معلومات ودليل يشمل أنواع الخدمات غير المالية المقدمة للمشروعات الصغيرة وأماكن تقديمها ورسوم الحصول عليها (إن وجدت) وقيمة الدعم المقدم، ويتم إتاحتها في أي من أفرع الجهات المشاركة.	**القطاع المركزي للخدمات غير المالية**
1-1	عدم وجود جهة أو نقابة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال الصغيرة وتقوم بتفعيل القوانين التي تنظم العلاقة بينهما.	دعم إنشاء نقابة أو رابطة تضمن حقوق العاملين وأصحاب الأعمال (علماً بوجود نقابة حديثة بإسم "النقابة العامة للعاملين بالقطاع الخاص" مشهرة برقم 2/1880)	**القطاع المركزي للخدمات غير المالية**
1-1	افتقار دراسات الجدوى للصناعات الصغيرة المطلوب تمويلها للدقة أو الجدية أو التكامل، وندرة المكاتب الاستشارية وبيوت الخبرة القادرة على إعدادها، بالإضافة لقصور المعلومات المطلوبة لإعداد الدراسات.	تفعيل إعداد دراسات جدوى أولية عن المشروعات التي تطرح على الراغبين في إقامتها طبقاً للمادة "14" من القانون 141 لسنة 2004، وتطوير نماذج الدراسات وتوحيدها مع البنوك، والاهتمام بمهارات تقييم دراسات الجدوى، والتدريب على إعداد دراسات جدوى وخطط عمل.	**القطاع المركزي للخدمات غير المالية**

ثانياً: وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	صعوبة الحصول على أراضي	تفعيل المواد "10"، "11" من القانون 141	**هيئة التنمية**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.	والمواد "8"، "17" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن 10% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار (صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية الصغر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن 5% من الثمن المقدر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وينشىء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	**لصناعية**
		إنشاء مجمعات صناعية متكاملة ومتخصصة لكل قطاع صناعي للتغلب على مشاكل ندرة الأراضي وإدخال المرافق والبناء والترخيص، ولزيادة مشروعات القطاع الرسمي والتحويل من القطاع غير الرسمي، ولسهولة تقديم الخدمات المالية وغير المالية، على أن تسند إدارة المجمعات للمنظمات غير الحكومية أو لشركات مستقلة.	**هيئة التنمية لصناعية**
	قلة عدد المعارض المدعمة من الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات.	دعم الصندوق لإعادة صياغة تعاقده مع الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات.	**الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات**
		إقامة معارض تخصص لعرض منتجات المشروعات الصغيرة تنظمها الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات بالتعاون مع الصندوق الاجتماعي للتنمية.	**الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات**
	عدم توفر بيانات المعارض الخارجية، وارتفاع أسعار الاشتراك بها.	تفعيل دور قطاع نقطة التجارة الدولية في توفير المعلومات والبيانات بالأسواق الخارجية وفرص التصدير وكميات ومواصفات وأسعار كل فرصة وترشيح الصندوق للمنتجات المتميزة لتسويقها دولياً.	**قطاع نقطة التجارة الدولية**
	عدم كفاية دعم التصدير لمنتجات الصناعات الصغيرة.	زيادة التصدير لأسواق جديدة خاصة مع الدول التي بيننا وبينها اتفاقات تجارية حالية والإعلان عنها وعن المواصفات المطلوبة طبقاً لكل سوق منهم.	**قطاع نقطة التجارة الدولية**
		الاستعانة بدراسات الأسواق الدولية المتاحة بجهاز التمثيل التجاري للدخول والمنافسة في الأسواق الخارجية.	**جهاز التمثيل التجاري**
	عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير.	إعداد قاعدة بيانات عن الجهات الحكومية وغير الحكومية الداعمة لتسويق وتصدير منتجات المشروعات الصغيرة وأنواع الدعم المقدم من كل جهة وعن خطة المعارض الداخلية ونظم وشروط الاشتراك بكل معرض وإتاحة تلك البيانات بهيئات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية وغرف اتحاد الصناعات المصرية والغرف التجارية بالمحافظات	**قطاع سياسات تنمية الصادرات واتحاد الصناعات المصرية والاتحاد العام الغرف التجارية تنسيق الصندوق الاجتماعي للتنمية**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
		ومكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية وتحديث البيانات دورياً.	
	عدم كفاءة المشروعات الصغيرة في التسعير.	التنسيق مع مجلس التدريب الصناعي لعقد دورات تدريبية في مجالات التسويق والتصدير والتسعير والجودة والمواصفات والإعلان عنها.	**مجلس التدريب الصناعي**
	عدم توفر العمالة الفنية الماهرة وارتفاع أجرها، وتسربها للعمل الذي يحقق عائد سريع، وعدم كفاية المؤسسات الجيدة لتدريب وتأهيل العمالة، وعدم وجود تجهيزات وآلات حديثة وبالتالي عدم الاهتمام بالجزء العملي، وعدم توحيد جهود الجهات المعنية بالتدريب، وعدم دراية أصحاب الصناعات الصغيرة بجهات التدريب وأماكنها وأنواع البرامج التدريبية التي تقدمها.	تنسيق مجلس التدريب الصناعي مع كافة الوزارات والاتحادات والهيئات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص لتوحيد جهود التدريب بالتخصصات الصناعية من خلال حصر والاستعانة بمراكز التدريب المتاحة ووضع آليات وخطة للتدريب، والإعلان عنها وعن أماكن التنفيذ وشروط الالتحاق بالتدريب وفرص العمل بالمصانع، والاتفاق مع اتحاد الصناعات لاستغلال مصانع القطاع الخاص في تدريب العمال بالمعايشة، واعتماد شهادات التدريب.	**مجلس التدريب الصناعي**
	احتكار بعض التجار لجزء كبير من المواد الخام المحلية والمستوردة مما يتسبب في الارتفاع غير المبرر في أسعاره.	قيام غرف اتحاد الصناعات المصرية بالتنسيق مع جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية بالرقابة على موردي الخامات المحلية والمستوردة.	**جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية**
	عدم ثقة المشروعات الكبيرة في اعتمادها على الصناعات المغذية المحلية لتوفر المنتجات المغذية المستوردة بأسعار أقل وعدم التزام المصانع الصغيرة بالجودة المطلوبة ولصعوبة وصول المشروعات الصغيرة للمنشآت الكبيرة لعدم وجود جهة متخصصة للتشبيك والربط، وللتباعد الجغرافي بين أجزاء الصناعات المغذية والمكملة.	مطابقة الصناعات المغذية للمواصفات القياسية والمعايير المطلوبة، وتدريب منتجيها.	**الهيئة العامة للمواصفات والجودة** **مجلس التدريب الصناعي**
		ربط وتشبيك الصناعات الصغيرة بالصناعات الكبيرة، والعمل على التكامل بين الصناعات الصغيرة.	**وزارة الصناعة** **تنسيق الصندوق الاجتماعي**
		العمل على إقامة صناعات مغذية بالمناطق الصناعية بالقرب من الصناعات الكبرى، من خلال المجمعات الصناعية المتخصصة. إقامة معارض للصناعات المغذية.	**هيئة التنمية الصناعية** **تنسيق الصندوق الاجتماعي**
		إقامة معارض متخصصة للصناعات المغذية.	**الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات** **تنسيق الصندوق الاجتماعي**

ثالثاً: اتحاد الصناعات المصرية

1-3 التوصيات المشتركة للقطاعات الثلاثة

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	عدم القدرة على شراء الخامات بأسعار منافسة لضعف معدل الاستهلاك.	قيام غرف اتحاد الصناعات المصرية والاتحاد العام للغرف التجارية بإنشاء شركات للاستيراد الجماعي للخامات ومستلزمات الإنتاج وتوزيعه على المشروعات الصغيرة بأسعار التكلفة.	**غرف اتحاد الصناعات المصرية**
	عدم وجود بيانات دقيقة عن موردي المواد الخام ومستلزات الإنتاج.	حصر بيانات موردي المواد الخام ومستلزمات الإنتاج لكل قطاع صناعي وإتاحة المعلومات للمصنعين.	**غرف اتحاد الصناعات المصرية**
	عدم توفر بيانات ومعلومات عن منتجي الصناعات المغذية.	توفير بيانات كافية عن للصناعات المغذية والمكملة للمشروعات الكبيرة لسهولة الوصول والتعاقد معها من خلال المواقع الإلكترونية وإصدار الأدلة.	**غرف اتحاد الصناعات الصرية**

رابعاً: وزارة الدولة للتنمية المحلية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	صعوبة إجراءات التسجيل والترخيص والموافقات البيئية ومتطلبات السلامة المهنية والاشتراطات المساحية وارتفاع تكاليف تلك الإجراءات.	تفعيل المادة "3" من القانون 141 والمواد "12"، "13" من لائحته التنفيذية والخاصة بمهام وحدة تنمية المنشآت من تيسير للإجراءات وإزالة المعوقات، وإعداد دليل إرشادي لكل نشاط يتضمن: ضوابط ممارسة النشاط، والتراخيص والموافقات المطلوبة وبيان الجهات ذات الصلة به، وبيان بالمستندات والإجراءات، ولجان التظلم. والتنسيق لتشكيل لجنة من الجهات المعنية لتبسيط الإجراءات.	**المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
	عدم القدرة على التظلم من قرار إيقاف نشاط المنشأة.	تفعيل المادة "17" من القانون 141، وذلك باستصدار قرارات من السادة المحافظين لتشكيل اللجان برئاسة أحد رجال القضاء بدرجة رئيس محكمة على الأقل لكل لجنة وعضوية ممثل عن الغرفة التجارية وآخر من الصندوق الاجتماعي.	**المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
	عدم وجود معارض دائمة بالمحافظات.	إقامة منافذ بيع دائمة أو معارض متكررة لمنتجات المشروعات الصغيرة بمختلف المحافظات على الأراضي وفي الأماكن المتاحة التابعة لكل محافظة، وتفعيل المادة رقم "15" من القانون رقم 141 بأن تقوم الأحياء وغيرها من الجهات العامة بالترخيص لشغل أماكن للمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر لتقوم بتوزيع منتجاتها بمقابل رمزي لا يتجاوز نصف المبلغ المحدد لشغل تلك الأماكن.	**المحافظون بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
	عدم توفير الخرائط الاستثمارية ودراسات السوق لتحديد الفجوات السوقية.	تفعيل التعريف بفرص الاستثمار المتاحة في كل محافظة وكل منطقة داخلها طبقاً للمادة "14" من القانون 141 بتجميع الخرائط الاستثمارية ودراسات فرص الاستثمار، والعمل على تحديد الفجوات السوقية والمشروعات الواعدة المطلوب إقامتها، وعدم تكرار المشروعات المشبع بها السوق، وتوفير المعلومات بمكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية.	**مراكز المعلومات بالمحافظات بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
	صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية	تفعيل المواد "10"، "11" من القانون 141 والمواد "8"، "17" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن 10% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار	**المحافظون بالتنسيق مع الصندوق**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.	(صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية الصغر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن 5% من الثمن المقدر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وينشىء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	**الاجتماعي**
	صعوبة إجراءات الترخيص وارتفاع التكاليف وزيادة الجهات الرقابية عن باقي المشروعات حيث أن اشتراطات المطابع لها طابع خاص بالإضافة لصعوبة ترخيص الأنشطة الجزئية (الترخيص يصدر بنشاط مطبعة كامل في حين أن المنشاة تقوم بجزء في الصناعة).	تسهيل إجراءات ترخيص المطابع، والسماح بترخيص الأنشطة الجزئية والفرعية.	**وزارة الدولة للتنمية المحلية بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**

خامساً: وزارة الماليــة

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	عدم تفعيل نسبة 10% من التوريدات للمناقصات الحكومية، وعدم الإعلان عن المناقصات المطروحة، وعدم قدرة المشروعات الصغيرة على دفع تأمين المناقصات.	التنسيق مع وزارة المالية لتفعيل التزام الجهات الحكومية بتنفيذ الشراء من المشروعات الصغيرة بناءً على الرقم القومي للمنشآت، وطرح المناقصات طبقاً للمادة "12" من القانون 141، والمادة "22" من لائحته التنفيذية، مع تخفيض قيمة التأمين الابتدائي والنهائي إلى 1%. واحتساب نسبة 10% من المشتريات الحكومية بالقيمة المالية وليس بعدد المناقصات.	**إدارة متابعة التعاقدات الحكومية مع المشروعات الصغيرة بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
	زيادة الجمارك المفروضة على الواردات من مستلزمات الإنتاج على تلك المفروضة على المنتجات النهائية مما يسبب زيادة المنافسة ويؤثر سلباً على الصناعات الوطنية.	إعفاء الخامات ومستلزمات الإنتاج الواردة للصناعات الصغيرة الرسمية من الجمارك أو تخفيض التعريفة عليها حتى تتمكن من منافسة المنتجات المستوردة والتي تفرض على بعضها تعريفة أقل، وحتى لا يتجه المصنعون لاستيراد المنتجات تامة الصنع.	**وزارة المالية**
	منافسة الملابس المستوردة المهربة للصناعة المحلية، وعدم حماية المنتج المصري من والتهريب.	الحد من تهريب السلع المستوردة في صناعات الملابس الجاهزة حتى يمكن تطوير المنتجات المصرية ومنافستها.	**مصلحة الجمارك**

سادساً:البنك المركزي المصري

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-6	حرمان قطاع كبير من الاستفادة بقرار البنك المركزي بإعفاء البنوك من نسبة الاحتياطي الإلزامي للقروض الممنوحة للمشروعات الصغيرة بسبب تعريف القرار لتلك المشروعات بأن رأس مالها لا يقل عن 250 ألف جنيه وحجم مبيعاتها لا يقل عن مليون جنيه ولا يزيد عن 20 مليون جنيه في السنة.	إعادة تعريف البنك المركزي المصري للمشروعات الصغيرة ليتطابق مع التعريف الوارد بالقانون رقم 141 لسنة 2004 بأن لا يقل رأس المال المدفوع عن 50 ألف جنيه بدلاً من 250 ألف جنيه وتعديل حجم تعامل المشروع الصغير ليصبح الحد الأدنى 250 ألف جنيه سنوياً بدلاً من مليون جنيه.	**البنك المركزي**

سابعاً: الاتحاد العام للغرف التجارية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-7	عدم توفر بيانات عن الدعم المقدم لأنشطة التسويق والتصدير.	إعداد قاعدة بيانات عن الجهات الحكومية وغير الحكومية الداعمة لتسويق وتصدير منتجات المشروعات الصغيرة وأنواع الدعم المقدم من كل جهة وعن خطة المعارض الداخلية ونظم وشروط الاشتراك بكل معرض وإتاحة تلك البيانات بهيئات وزارة الصناعة والتجارة الخارجية وغرف اتحاد الصناعات المصرية والغرف التجارية بالمحافظات ومكاتب الصندوق الاجتماعي للتنمية وتحديث البيانات دورياً.	**الاتحاد العام للغرف التجارية بالتنسيق مع الصندوق الاجتماعي**
1-7	عدم تقديم الغرف التجارية الدعم الفني سوى لأعمال الدهانات والتنجيد فقط.	عقد ورش عمل من خلال الشعب المعنية بالغرف التجارية في باقي مجالات الأثاث وخاصة التصميم.	**شعبة الأثاث بالاتحاد العام للغرف التجارية**

ثامناً: وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-8	صعوبة الحصول على أراضي ووحدات بالمناطق الصناعية لإقامة صناعات صغيرة، وارتفاع أسعارها إن وجدت وعدم توفر البنية التحتية اللازمة.	تفعيل المواد "10"، "11" من القانون 141 والمواد "8"، "17" من لائحته بتخصيص نسبة لا تقل عن 10% من الأراضي الشاغرة المتاحة للاستثمار (صناعية، سياحية، عمرانية، استصلاح زراعي) لإقامة منشآت صغيرة ومتناهية الصغر، ويحدد سعر بيعها في حدود تكلفة توصيل المرافق، وإمكانية الطرح بحق الانتفاع بمقابل سنوي لا يزيد عن 5% من الثمن المقدر، وتواجد مندوبين عن تلك الجهات في وحدات خدمات المنشآت، وتزويد الصندوق بالخرائط المساحية وبيانات الأراضي، وينشىء الصندوق قاعدة معلومات عن الأراضي المتاحة وتحديث البيانات دورياً.	**هيئة المجتمعات العمرانية**

تاسعاً: وزارة التعليم العالي

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1-9	انخفاض مستوى ثقافة ريادة الأعمال عند فئات عديدة في المجتمع وندرة التدريب الإداري المدعم للراغبين بدء	زيادة الندوات وبرامج التدريب على ريادة الاعمال وكيف تبدأ مشروع صغير وكيف تطور مشروعك بالجامعات (سواء ضمن الساعات الأساسية أو نسبة 5% الاختيارية أو	**الصندوق الاجتماعي بالتنسيق مع وزارة التعليم**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	مشروع صغير أو أصحاب المشروعات القائمة.	خارج ساعات التعليم) وتعميم تجربة قسم إدارة المشروعات الصغيرة بالمعهد الفني التجاري بالكلية التكنزلوجية بالمطرية على باقي المعاهد المتوسطة.	**العالي والمجلس الأعلى للجامعات**
1-9	ضعف البحوث والتطوير وعدم التواصل بين المراكز البحثية وصغار المصنعين والمناطق الصناعية وقلة ميزانية البحث العلمي بالموازنة العامة للدولة، وعدم مشاركة القطاع الخاص.	تشجيع الباحثين والمتقدمين للحصول على درجات عليا على البحث في المجالات الصناعية خاصة الواعدة وربطها ببيئة الأعمال، وإقامة لقاءات وورش عمل بين الجامعات وجهات التدريب والصناعة والمصنعين، وتفعيل الدراسات والأبحاث السابق إعدادها في تلك المجالات. وربط مشروعات التخرج من الكليات والمعاهد العليا العملية بالجامعات باحتياجات السوق في المجالات الصناعية مع تدريب الخريج إدارياً وفنياً قبل قبول مشروعه.	**وزارة التعليم العالي** **الاتحاد النوعي لجمعيات البحث العلمي** **تنسيق الصندوق الاجتماعي**

عاشراً: وزارة الدولة للبحث العلمي

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
10-	ضعف البحوث والتطوير وعدم التواصل بين المراكز البحثية وصغار المصنعين والمناطق الصناعية وقلة ميزانية البحث العلمي بالموازنة العامة للدولة، وفي ذات الوقت عدم كفاءة استخدام التمويل المتاح وعدم مشاركة القطاع الخاص.	تشجيع الباحثين والمتقدمين للحصول على درجات عليا على البحث في المجالات الصناعية خاصة الواعدة وربطها ببيئة الأعمال، وإقامة لقاءات وورش عمل بين جهات البحث العلمي والجامعات والتدريب والصناعة والمصنعين، وتفعيل الدراسات والأبحاث السابق إعدادها في تلك المجالات. وربط مشروعات التخرج من الكليات والمعاهد العليا العملية بالجامعات باحتياجات السوق في المجالات الصناعية مع تدريب الخريج إدارياً وفنياً قبل قبول مشروعه.	**وزارة الدولة للبحث العلمي بالتنسيق مع الاتحاد النوعي لجمعيات البحث العلمي والصندوق الاجتماعي**
10-	ضعف المراكز الاستشارية المرتبطة بالصناعات المغذية المتخصصة، والمغالاة في أسعار الخدمات المقدمة منها.	التنسيق لربط المراكز البحثية بالمشروعات الصناعية الصغيرة، وتجميع المشاكل المشتركة والاستشارات لتخفيض التكاليف، والإعلان عن تلك الخدمات والمراكز التي تقدمها بمكاتب الصندوق الاجتماعي وأجهزة وزارة الصناعة والتجارة الخارجية ومن خلال المواقع الإلكترونية.	**وزارة الدولة للبحث العلمي بالتنسيق مع وزارة الصناعة ووزارة التعليم العالي والصندوق الجتماعي**

حادي عشر: وزارة النقل

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	عدم كفاية وجودة طرق نقل البضائع وارتفاع أسعار الشحن.	استغلال نهر النيل لنقل المنتجات وخاصة من وإلى صعيد مصر.	**وزارة النقل**

التوصيات الخاصة بطلب تفعيل قانون وتعديل تشريعي من خلال السيد رئيس مجلس الوزراء

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
1	تعدد جهات التفتيش والرقابة مما يتسبب	تفعيل المواد "3"، و"16" من القانون	**طلب تفعيل بعض**

م	التحدي	التوصية	الجهة المسئولة
	في تعطيل أصحاب ومشروعاتهم.	141 والمادة "12" من لائحته التنفيذية، والتنسيق مع جهات التفتيش لموافاة الصندوق ببرامج التفتيش المقترحة متضمنة مواعيد وأسلوب إجراءها، وقيام الصندوق بإعداد برامج التفتيش بما لا يخل بحسن سير العمل بالمنشآت.	**مواد القانون رقم 141 لسنة 2004**
2	عدم تناسب تعريف المشروعات الصغيرة (ألا يزيد رأس مالها عن مليون جنيه) مع الوضع الحالي حيث التعريف تم وضعه منذ 8 سنوات وحدثت متغيرات تتطلب تغير المفهوم.	التوصية بتعديل المواد "1"، و"2" من القانون رقم 141 والخاصة بتعريف المنشآت الصغيرة لتتوافق مع الأوضاع الحالية والمعدلات العالمية برفع الحد الأقصى لرأس المال المدفوع وإضافة حجم المبيعات مع/ أو رأس المال ويقترح أن يكون الحد الأقصى لحجم المبيعات للمشروعات المتناهية الصغر مليون جنيه و5 مليون جنيه للصغيرة.	**طلب تعديل في القانون رقم 141 لسنة 2004**
3	إلغاء ميزة الإعفاءات الضريبية على مشروعات الشراكة، وعدم منح إعفاءات للمشروعات الغير ممولة من الصندوق الاجتماعي.	تعميم الإعفاء الضريبي ليكون خمس سنوات للشركات وعدم قصرها على المشروعات الفردية، وتعديل الفقرة "6" من المادة "31" بقانون الضريبة على الدخل رقم 91 لسنة 2005 ليشمل الإعفاء كل من يقيم مشروع صغير ويستخرج رقم قومي للمنشأة سواء للمقترضين من الصندوق الاجتماعي أو من أي جهة أخرى أو لغير المقترضين.	**طلب تعديل في القانون رقم 91 لسنة 2005**
4	صعوبة التصفية وخروج المشروعات من السوق، وخاصة في حالات الإفلاس.	تعديل القانون المنظم لإشهار الإفلاس، وتيسير إجراءات تصفية المشروع.	**طلب تشريع**
5	الضغوط التأمينية على صاحب المشروع حيث تبلغ حصة التأمينات الاجتماعية المفروضة على صاحب العمل نسبة 15% من شريحة الدخل، وعلى العامل 40% من الأجر الأساسي (26% يؤديها صاحب العمل، و14% تخصم من أجر العامل)، و35% من الأجر المتغير (24% يؤديها صاحب العمل، و11% من أجر العامل). والمحاسبة التأمينية على الشهر حتى لو قام العامل بآداء العمل لمدة يوم واحد.	تعديل أحكام القانون رقم 108 لسنة 1976 بتخفيض حصة التأمينات الاجتماعية المفروضة على شريحة دخل صاحب العمل من 15% إلى 10%، وعلى الأجر الأساسي للعامل من 40% إلى 15% وعلى الأجر المتغير من 35% إلى10%. وتعديل اللائحة التنفيذية للتأمينات ليتم حساب الحصة على العامل خلال فترة الاختبار (3 أشهر) طبقاً لأيام عمله الفعلي وعدم احتساب الشهر كاملاً في حالة عدم العمل كامل الشهر.	**طلب تعديل في القانون رقم رقم 108 لسنة 1976**
6	تضخم حجم القطاع الغير رسمي بسبب عدم وجود تشريعات منظمة وصعوبة التحويل للقطاع الرسمي بسبب الإجراءات والتكاليف والمحاسبات بأثر رجعي.	اعتبار مشروعات القطاع غير الرسمي والراغب أصحابها في تقنينها، مشروعات جديدة لتحفيز الدخول للقطاع الرسمي.	**طلب قانون جديد**

المصدر:الصندوق الاجتماعى للتنمية ،تقرير ملتقيات وورش عمل، <u>تطوير وتنمية ورعاية</u>

ملحق رقم (2) أهم الاجراءات والتدخلات لتنمية قطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة من واقع التجارب الدولية

المشاكل والصعوبات	الاجراءات
المعاملة الجمركية	الاعفاء الجمركى التام لجميع المعدات والأجهزة المستوردة لمعاهد البحوث وتعاونيات التكنولوجيا الصناعية،أو لادارات البحوث والتطوير فى المشاريع الصناعية.
المعاملة الضريبية	إعفاءات ضريبية للشركات الصغيرة لمدد زمنية بعد تكوينها. تخفيض قيمة الدخل الخاضع للضريبة. الائتمان الضريبى،حيث يتم خصم نسبة مئوية محددة من تكلفة الاستثمارات أو نفقات معينة من الوعاء الضريبى
عدم توافر المعلومات عن الأسواق	تجميع المعلومات اللازمة المتعلقة باحتياجات ومتطلبات مجتمعات الأعمال لمساعدتهم بطريقة أفضل لتخطيط استراتيجيتهم وحل مشاكلهم فى ضوء المعلومات السابقة. تعريف مجتمع الأعمال والشركاء بالمنظمات الحكومية والبرامج التى تساعدها على تحقيق أهدافها. مساعدة المستجدين على بدء مشروعاتهم. العمل على تبسيط الاجراءات مع المنظمات الحكومية. انشاء منظمات لتوفير معلومات حديثة عن التكنولوجيا المحلية والأجنبية عن طريق المطبوعات وشبكات المعلومات الهاتفية.
وجود معوقات هيكلية ذاتية لغياب المهارات الادارية والتسويقية	إنشاء معهد خاص لتعليم وتدريب العمالة بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة. إنشاء مركز للإعلام القومى للمشاريع الصغيرة والمتوسطة.
برامج الدعم الفنى و التنظيمى والمؤسسى للمشروعات	تزويد المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالإرشادات والمساعدات الفنية والمالية. تنسيق أنشطة جميع الشركاء الموجودين فى منطقة واحدة لمساندتهم فى مرحلة بدء المشاريع ومساعدتهم فى عمليات توسيع وتنمية المشاريع القائمة. إصدار قانوانين للمشروعات الصغيرة والمتوسطة . توفير المساعدات المالية لشراء المعدات اللازمة للعملية الإنتاجية. دعم مشاريع الأبحاث العلمية وتطوير وسائل الإنتاج. وضع سياسات الدعم الخاصة بالتصدير. تميز السياسات التى تهدف الى تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة بالمرونة والديناميكية. الاهتمام بالجانب التشريعي لتهيئة بيئة تساعد على نمو الشركات الصغيرة. تحفيز البحث العلمي والتطبيقي لاسيما المرتبط بالمشاريع الصغيرة.
التسويق :	-انشاء هيئات حكومية تعمل على تشجيع المشاريع الصغيرة والمتوسطة على غزو الأسواق الدولية بمنتجاتها. إقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المشاريع. إتاحة الفرصة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة للحصول على العقود الحكومية

المراجع:-

1. البنك الأهلى المصرى، المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر فى ظل القانون رقم 141 لسنة 2004 ،النشرة الاقتصادية،العدد الرابع ،المجلد السابع والخمسون، القاهرة ،2004

2. البرنامج الانمائي للامم المتحدة بالتعاون مع معهد التخطيط القومي ،تقرير التنمية البشرية في مصر لعام 2008 ، القاهرة، مصر، 2008

3. الصندوق الاجتماعى للتنمية ،تقرير ملتقيات وورش عمل، تطوير وتنمية ورعاية المنشآت الصناعية الصغيرة في مصر،القاهرة،من 2012/11/14-11/12

4. حسين عبد المطلب الأسرج، مستقبل المشروعات الصغيرة مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007 .

5. حسين عبد المطلب الأسرج، دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الصناعية في الدول العربية"، سلسلة "دراسات إستراتيجية"، العدد (140) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية،2009

6. وزارة المالية المصرية،دراسة حول تبسيط القوانين والتشريعات والاجراءات التى تنظم عمليات التأسيس والنمو والتصدير والتصفية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة فى مصر،2005 .

7. وزارة التجارة الخارجية المصرية،خلفية عامة عن المنشآت المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة فى مصر ،مارس 2003 .

8. وزارة المالية،تعزيز القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى مصر،جمهورية مصر العربية، نوفمبر 2004

ثانيا:المراجع الانجليزية:

1-Mohammed Omran, Access to Finance for SMEs through the Stock Exchange in Egypt: Conceptual Framework and Policy Implications, CASE Occasional Papers No.3, the Cairo and Alexandria Stock. June 2008